تَفْرِيغُ مُحَاضَرَةٍ بعنوان : صِفَةُ صَلاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ و سَلَّمَ كَأَنَّكَ تَرَاها

لفضيلة الشيخ

محمّد سعيد رسلان

حفظه الله تعالى

تفريغ مهدي أبو عبد الرحمن المغربي

7/19/2011

www.rslan.com

تاريخ المُحاضرة: يوم الأربعاء الخامس من شهر شعبان 1432 هـ

الموافق 6-7-2011 م

قال الشيخ محمّد سعيد رسلان حفظه الله تعالى:

إنّ الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيّئات أعمالنا من يهده اللهُ فلا مُضلَّ لهُ و من يُضلِلْ فلا هاديَ لهُ و أشهد أن لا إله إلاّ الله و حده لا شريك له و أشهد أنّ مُحَمَّدًا عبده و رسوله صَلَّى الله عليه و على آله و سَلَّمَ أمَّا بعدُ:

فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ الله و خيرَ الهدي هديُ مُحمَّدٍ صَلَّى الله عليه و على آله و سَلَّمَ و شرَّ الأُمورِ مُحدثاتها و كُلَّ مُحدثةٍ بدعةٌ و كلَّ بدعةٍ ضلالةٌ و كلَّ ضلالة في النَّارِ أمَّا بعدُ:

فَهَذِهِ صِفَةُ صَلاةِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عليه و آله و سَلَّمَ بِسِياقٍ مُخْتَصَرٍ مَعَ ذِكْرِ بَعْضِ الأدِلَّةِ عَلى ما وَرَدَ فيها.

فَأَوَّلُ ذَلِكَ:

<u>اسْتِقْبالُ القبلةِ</u>:

لِقوْلِ اللهِ سُبْحَانَهُ و تَعَالى :" فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ"

وَ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصّة المسيئ في صلاته كما في الصّحيحين: "إذا قُمْتَ إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثمّ استقبل القبلة."

<u>ثمّ يتّخذ السترة بين يديه:</u>

يجعل له سترة يصلّي إليها إمامًا كان أو منفردًا لحديث سهل بن سعد السّاعدي رضي الله تعالى عنه قال:" كان صلّى الله عليه و سلّم يقف قريبًا من السترة فكان بينه و بين الجدار ثلاثة أذرع و ما بين موضع سجوده و الجدار ممرّ شاة"

و الحديث في الصحيحين.

كان بين موضع سجوده و الجدار ممرّ شاة أمّا موقفه هو صَلَّى الله عليه و آله و سَلَّمَ فكان قريبًا من السترة كان بينه و بين الجدار ثلاثة أذرع. و بين موضع سجوده و الجدار ممرّ شاة لأنّ بعض النّاس يفهم أن يكون بينه و بين الجدار بينه و بين السترة ممرّ شاة و إنّما ممرّالشاة بين موضع سجوده و الجدار و أمّا موقفه هو فبينه و بين الجدار ثلاثة أذرع.

السترة تتّخذ لفعل النبيّ صَلَّى الله عليه و على آله و سَلَّمَ و لأمره كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبيّ صَلَّى الله عليه و على آله و سَلَّمَ أنّه قال:" إذا صلّى أحدكم فليصلّ إلى سترة و يدنو منها."

أخرجه أبو داود و صحّحه الألبانيّ كما في السلسلة الصّحيحة و غيرها.

" إذا صلّى أحدكم فليصلّ إلى سترة و يدنو منها."

النّيّة:

و هي أن يقصد التّعبّد لله تبارك و تعالى بالصلاة و محلّ النيّة القلب في جميع العبادات بإتّفاق العلماء. و النيّة في كلام العلماء تقع على معنيين:

أحدها:

تمييز العبادات بعضها من بعض كتمييز صلاة الظّهر من صلاة العصر مثلاً و كتمييز صيام رمضان من صيام غيره و كذا لتمييز العبادات من العادات فهذا هو المعنى الأوّل.

المعنى الثّاني:

هو تمييز المقصود بالعمل هل هو لله وحده لا شريك له أم لله تبارك و تعالى و لغيره. النيّة محلّها القلب في جميع العبادات باتّفاق العلماء فيقصد التّعبّدَ لله تبارك و تعالى بالصلاة و ذلك لحديث عمر رضي الله عنه في الصحيحين قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه و على آله و سَلَّمَ:" إنّما الأعمال بالنّيّات"

و زمن النيّة أوّل العبادة أو قبلها بيسير .

يأتي بتكبيرة الإحرام:

و صفة ذلك أن يرفع يديه حذو منكبيه أو حيال فروع أذنيه قائلاً: اللهُ أكبرُ

يرفع يديه إلى حذو مِنكبيه إذا افتتح الصلاة لحديث بن عمر في الصحيحين قال:

كان رسول الله صَلَّى الله عليه و على آله و سَلَّمَ يرفع يديه حذوَ مَنكبيه إذا افتتح الصلاة و كبّر للركوع و إذا رفع رأسه من الركوع و لا يفعله حين يرفع رأسه من السجود. و في لفظ: و إذا رفع من الركعتين رفع يديه. و ممّا يدلّ على أنّ الرسول صلّى الله عليه و سلّم كان يرفع يديه إلى حيال أذنيه حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه في الصحيحين أنّ رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سَلَّمَ كان إذا كبّر رفع يديه حتّى يحاذي بهما أذنيه و إذا ركع رفع يديه حتّى

يحاذي بهما أذنيه و إذا رفع رأسه من الركوع فقال: "سمع الله لمن حمده" فعل مثل ذلك و في لفظ لمسلم: حتّى يحاذي بهما فروع أذنيه.

يأتي بتكبيرة الإحرام و صفة ذلك أن يرفع يديه حذو منكبيه أو حيال أذنيه قائلاً: "الله أكبر" و لحديث عائشة رضي الله عنها قالت:" كان رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سَلَّمَ يستفتح الصلاة بالتكبير و القراءة ب: الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ"

و الحديث أخرجه مسلم في صحيحه.

و لحديث المسيئ في صلاته كما في الصحيحين بلفظ: "إذا قُمْتَ للصلاة فكَبِّرْ."

إذا كبّر التحريمَ و رفع يديه يضع يديه على صدره بعد أن ينزلهما من الرفع:

اليُمنى على ظهر كفّه اليسرى لحديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال:

"صلّيت مع النبيّ صلّى الله عليه و سلّم فوضع اليمنى على اليسرى على صدره"

و الحديث أخرجه مسلم و أحمد و بن خزيمة. و عند الدّارقطني بإسناد حسن:

و كان يضع اليمنى على ظهر كفّه اليسرى و الرُّسغ و الساعد.

أخرج ذلك أبو داود و النسائيّ و ابن خزيمة و عند البخاريِّ: و أمر بذلك أصحابه. و عند الدّارقطني: و كان أحيانًا يقبض باليمنى على اليسرى فكان يضع

اليمنى على ظهر كفّه اليسرى و الرسْغ و الساعد. كان يفعل ذلك و أحيانًا يقبض باليمنى على اليسرى. فالمترض أن يضع كفّه اليمنى على ظهر كفّه اليسرى و الرسغ و الساعد و أحيانًا يقبض باليمنى على اليسرى.

ينظر إلى موضع السجود:

و ممّا يدلّ على النظر إلى موضع السجود و طأطأة الرأس و رمي البصر إلى الأرض حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:

"إنّ رسول الله صلّى الله عليه و سلّم كان إذا صلّى طأطأ رأسه و رمى ببصره نحوَ الأرض". و الحديث أخرجه البيهقي و الحاكم و صحّحه و وافقه الذهبي و وافقهما الألباني

ينظر إلى موضع سجوده إذا قام في الصلاة ينظر إلى موضع سجوده.

و يستفتح الصلاة بدعاء الإستفتاح:

و دعاء الإستفتاح أنواع كثيرة متنوّعة يأتي بواحد منها و لا يجمع بينها و لكن ينوّع و بالتنويع يحصل الخشوع و من تلك الأدعية في الإستفتاح حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: "كان رسول الله صلّى الله عليه و سلّم إذا كبّر في الصلاة سكت هُنَيَّةً أي: وقتًا لطيفًا قصيرًا قبل أن يقرأ فقلت: يا رسول الله

بأبي أنت و أمّي أرأيت سكوتك بين التكبير و القراءة ما تقول؟ قال: أقول: اللَّهُمَّ باعد بيني و بين خطاياي كما باعدت بين المشرق و المغرب اللَّهُمَّ نقّني من خطاياي كما يُنَقَّى الثوب الأبيض من الدنس اللَّهُمَّ اغسلني من خطاياي بالثلج و الماء و البَرَد." و الحديث في الصّحيحين.

فهذه الصيغة من صيغ أدعية الإستفتاح في الصلاة و من أدعية الإستفتاح أيضًا ما أخرجه مسلم عن رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم أنّه كان يقول:

"سبحانك اللَّهُمَّ و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدّك و لا إله غيرك

الجدّ: العظمة, و تعالى جدّك و لا إله غيرك

و قد ثبت عن النبي صلّى الله عليه و سلّم سوى هذين الحديثين في أدعية الإستفتاح أنواع اخرى فيأتي المصلّي بما ثبت عن النبي صلّى الله عليه و سلّم و ينوّع و بالتنوّع يحصل الخشوع بعد أن يأتي المصلّي بدعاء الإستفتاح في الصلاة يأتي بالإستعاذة:

يُشرعُ للقارئ أن يستعيذ بالله تبارك و تعالى عند كلّ قراءة بأن يقول:" أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" أو "أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه و

نفخه و نفثه". و هذا حديث صحيح أخرجه أحمد و أبو داود. فهذه صيغة من صيغ الإستعاذة يأتي بها المصلّي بعد أن يأتي بدعاء الإستفتاح في الصلاة:

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه

و الهمز: المَوتَة و هي نوع من الجنون

و نفخه: و نفخ الشيطان: الكِبر

و نفثه: و هو الشعر المذموم

فإذا أتى بالإستعاذة:

<u>أتى بالبسملة:</u>

يقول: بسم الله الرحمن الرحيم

لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنّه يأتي بها سرًّا قال: صلّيت مع رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و أبي بكر و عمر و عثمان و لم أسمع أحدًا منهم يقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم. و الحديث أخرجه مسلم في صحيحه و في رواية له أيضًا: فكانوا يستفتحون ب:"الحمد لله ربّ العالمين" لا يذكرون: "بسم الله الرحمن الرحيم" في أوّل قراءتهم و لا في آخرها. و هذا أخرجه البخاري أيضًا

في صحيحه. و لا بأس بجهر البسملة للمصلحة الرّاجحة كتعليم المأمومين و كتأليف قلوبهم و نحوِ ذلك و قد مرّ أنّ مذهب الشافعي أنّ البسملة يُؤتى بها جهرًا عند الإتيان بالفاتحة في الصلاة جهرًا و أنّها آية من الفاتحة فلا بأس بالجهر أي: بالبسملة للمصلحة الراجحة كتعليم المأمومين أو لتأليف قلوبهم و نحو ذلك من الأغراض الشرعية المعتبرة.

ثمّ يقرأ الفاتحة:

لحديث عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه و سلّم قال: "لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب." و الحديث في الصحيحين.

و قراءة الفاتحة تجب على كلّ مصلٍّ بما في ذلك المأمومُ في الصلاة الجهرية و السرية و تسقط بإدراك الإمام راكعًا على الصحيح لحديث أبي بكرة رضي الله عنه عند البخاري أنّه انتهى إلى النبي صلّى الله عليه و سلّم و هو راكع فركع قبل أن يصل إلى الصفّ فذكر ذلك للنّبي صلّى الله عليه و سلّم فقال:" زادك الله حرصًا و لا تعُدْ."

إذا فرغ من قراءة الفاتحة:

قال: آمين:

فيقول المصلّي بعد الإنتهاء من قراءة الفاتحة: آمين. و آمين معناها: اللَّهُمَّ استجب. و هي اسم فعلِ أمر. يجهر بالتأمين في الجهرية و يُسِرُّ بالتأمين في السرّيّة لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:" كان رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم إذا فرغ من قراءة أمّ القرآن رفع صوته و قال: آمين."

أخرجه الدارقطني و حسّنه و الحاكم و الحديث حسّنه الألباني.

يقرأ سورة بعد الفاتحة أو ما تيسّر من القرآن:

إذا فرغ من من القراءة: قراءة الفاتحة و التأمين يقرأ سورة بعد الفاتحة أو يقرأ ما تيسّر من القرآن في ركعتي الصبح و الجمعة و في الركعتين الأليين من صلاة الظهر و العصر و المغرب و العشاء و في جميع ركعات النّفل لحديث أبي قتادة رضي الله عنه قال:

كان رسول الله صلّى الله عليه و سلّم يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب و سورتين يطوّل في الأولى و يقصّر في الثانية و يُسمعُ الآية أحيانًا و كان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب و سورتين و كان يطوّل في الأولى من صلاة الصبح و يقصّر في الثانية و حديث أبي قتادة رضي الله عنه أخرجه الشيخان في صحيحيهما و في لفظ للبخاري: "و كان النبي صلّى الله عليه و آله و

سلّم يقرأ في الركعتين من الظهر و العصر بفاتحة الكتاب و سورةٍ سورة و يُسمعنا الآية أحيانًا." و يُشرع أحيانًا قراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة في الركعتين الأخريين. يُشرعُ أحيانًا قراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة في الركعتين الأخريين لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنّ النبي صلّى الله عليه و سلّم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين في كلّ ركعة قدر ثلاثين آيةً و في الأخريين قدر خمس عشرة آية أو قال: نصفَ ذلك و في العصر في الركعتين الأوليين في كلّ ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية و في الأخريين قدرَ نصف ذلك.

و هذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه و قد قال الصنعانيُّ رحمه الله:" و فيه دلالة على قراءة غير الفاتحة معها في الأخريين" و قال:" و يُحْتَمَلُ أن يجمعَ بينهما أي: بين حديث أبي قتادة و حديث أبي سعيد رضي الله عنهما بأنّه صلّى الله عليه و سلّم كان يصنع ذلك تارةً. فيقرأ في الأخريين غير الفاتحة معها و يقتصر عليها فيهما أحيانًا فتكون الزيادة عليها فيهما سُنَّةً تُفْعَلُ أحيانًا و تُتركُ أحيانًا."

إذ فرغ من القراءة سكت سكتة:

بقدر ما يترادُّ إليه نَفَسُهُ حتّى لا يصل القراءة بالركوع بخلاف السكتة الأولى قبل قراءة الفاتحة فإنّه يقرأ فيها دعاء الإستفتاح فتكون هذه السكتة بقَدْره: بقدر دعاء الإستفتاح لحديث الحسن عن سَمُرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه و آله و سلّم أنّه كان يسكت سكتتين إذا استفتح الصلاة و إذا فرغ من القراءة كلّها.

و الحديث أخرجه الترمذيُّ و حسّنه الشيخ شاكر و غيره. كان يسكت سكتتين إذا استفتح الصلاة فكان يقرأ دعاء الإستفتاح في تلك السكتة فتكون هذه السكتة الأولى بقدر دعاء الإستفتاح و إذا فرغ من القراءة كلّها قبل الركوع يسكت سكتة حتّى لا يصلَ القراءة بالركوع.

ثمّ يُكبِّرُ للركوع:

يركع مُكبِّرًا رافعًا يديه إلى حذو منكبيه أو إلى حيال أذنيه و يركع و يضع كفّيه على ركبتيه كالقابض عليهما مُفَرِّجًا بين أصابعه و يُنَحِّي يديه عن جنبيه و يَبسُطُ ظهره و يمدّه و يجعل رأسه حيالَ ظهره معادلاً لظهره غير مرفوع و غيرَ مُنْخَفِضٍ فيجعل رأسه حيالَ ظهره معادلاً له غير مرفوع و لا منخفض لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصّة المسيء في صلاته كما في الصحيحين و في

الحديث: "ثُمَّ اركع حتَّى تطمئنَّ راكعًا" و لحديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم في الصحيح:" و كان إذا ركع لم يُشْخِصْ رأسَه و لم يُصَوِّبْهُ و لكن بين ذلك"

لم يشخص رأسه: أي: لم يرفعه

و لم يصوّبه: أي: لا يَخفِضه خفضًا بليغًا بيّنًا

بل يجعل رأسه حيال ظهره معادلاً له غير مرفوع و لا منخفض و يطمئنُّ في الركوع.

و يأتي بأذكار الركوع:

يقول:" سبحان الله العظيم" ثلاثًا لحديث حذيفة رضي الله عنه أنّه صلّى مع النبي صلّى الله عليه و سلّم فكان يقول في ركوعه:

سبحان ربِّيَ العظيم و في سجوده: سبحان ربِّيَ الأعلى. و حديث حذيفة أخرجه مسلم في صحيحه و في رواية لابن ماجه و هي رواية صحيحة أنّه كان صلّى الله عليه و سلّم يقول: سبحان ربِّيَ العظيم ثلاث مرّات و إذا سجد قال سبحان ربّيَ الأعلى ثلاث مرّاتٍ. و يزيد على ذلك إن شاء لحديث عائشة رضي الله

عنها في الصّحيحين: كان النبيّ صلّى الله عليه و سلّم يُكثرُ أن يقول في ركوعه و سجوده: سبحانك اللَّهُمَّ و بحمدك اللَّهُمَّ اغفِرْ لي

قالت رضي الله تبارك و تعالى عنها: يتأوّل القرآن: "فسبّح بحمد ربّك و استغفره." فكان النبيّ صلّى الله عليه و على آله و سلّم يُكثرُ أن يقول في ركوعه و سجوده: سبحانك اللَّهُمَّ و بحمدك اللَّهُمَّ اغفر لي.

و عن عائشة رضي الله عنها فيما روى مسلم في صحيحه قالت:" كان رسول الله صلّى الله عليه و على آله و سلّم يقول في ركوعه و سجوده: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ربُّ المَلائِكَةِ و الرُّوح." فهذا أيضًا من أذكار الرّكوع: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ربُّ المَلائِكَةِ و الرُّوح. و عن عوف بن مالكٍ الأشجعي رضي الله تعالى عنه فيما أخرجه أبو داود في سننه بإسنادٍ صحيح أنَّ النَّبيَّ صلّى الله عليه و على آله و سلّم كان يقول في ركوعه:" سبحان ذي الملكوت و الجبروت و الكبرياء و العظمة" ثمَّ سجد بقدر قيامه ثمَّ قال في سجوده مثلَ ذلك. و عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فيما أخرجه مسلم في صحيحه أنَّ النَّبيَّ صلّى الله عليه و على آله و سلّم كان إذا ركع قال:" اللَّهُمَّ لك ركعت و بك آمنتُ و لك أسلمتَ خشع لك سمعي و بصري و مُخِّي و عَظْمي و عَصَبي." فهذه من أذكار الركوع يقول: سبحان ربِّيَ العظيم أو يقول:" سبحانك اللَّهُمَّ و بحمدك اللَّهُمَّ اغفر لي" أو يقول: "سبّوح قدّوس ربّ

الملائكة و الرّوح" أو يقول:"سبحان ذي الجبروت و الملكوت و الكبرياء و العظمة" أو يقول: "اللَّهُمَّ لك ركعت و بك آمنت و لك أسلمت خشع لك سمعي و بصري و مخّي و عظمي و عصبي." و قد نهى النبي صلّى الله عليه و على آله و سلّم عن قراءة القرآن في الركوع و السجود كما في حديث بن عبّاس رضي الله عنهما قال:" قال رسول الله صلّى الله عليه و على آله و سلّم: ألا إنّي نُهيتُ أن أقرأ القرآن راكعًا أو ساجدًا فأمَّا الركوع فعظّموا فيه الربَّ عزّ و جلَّ و أمَّا السجود فاجتهدوا في الدعاء فَقَمِنٌ و بفتح الميم أيضًا: فَقَمَنٌ أن يُستجاب لكم."

و الحديث عند مسلم في الصحيح.

و قَمِنٌ و بفتح ميمها: أي: حقيقٌ و جديرٌ

فلا يُقرأُ القرآن في حال الركوع و لا في حال السجود و أمّا في الركوع فعظّموا فيه الربَّ عزّ و جلّ و أمّا في السجود فاجتهدوا في الدّعاء فقمن أن يستجاب لكم.

إذا أتى بأذكار الركوع و ركع مطمئنًّا رفع منه.

<u>و الإطمئنان في الركوع ركن من أركان الصلاة أن يطمئنّ راكعًا:</u>

الركوع ركن و الإطمئنان فيه ركن و إذا أخلّ بالطمأنينة في الصلاة بطلت صلاته كما في حديث المسيء في صلاته.

يرفع من الركوع:

يرفع رأسه من الركوع رافعًا يديه حذو منكبيه أو حيال أذنيه قائلاً:" سمع الله من حمده" إمامًا كان أو منفردًا و كذا يأتي بالتسميع إن كان مأمومًا و يقول: "ربَّنا و لك الحمد" لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:" كان رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم حين إذا قام إلى الصلاة يكبّرُ حين يقوم ثمّ يكبّر حين يركع ثمَّ يقول: سمع الله لمن حمده حين يرفع صُلبه من الركعة ثُمَّ يقول و هو قائمٌ: ربّنا لك الحمد." و الحديث في الصحيحين.

و يطمئنُّ في قيامه بعد الرفع من الركوع:

لحديث ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: إنِّي لآلُو أن أصلّي بكم كما رأيت رسول الله صلّى الله عليه و على آله و سلّم يصلّي بنا قال: فكان أنس يصنع شيئًا لا أراكم تصنعونه كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائمًا حتّى يقول القائل: قد نسي و إذا رفع رأسه من السجدة مكث حتّى يقول القائل قد نسي.

و الحديث في الصحيحين. فيطمئنُّ في قيامه بعد الرفع من الركوع لحديث أنس هذا و لغيره أيضًا.

ثمّ يسجدُ مكبِّرًا واضعًا يديه على الأرض قبل ركبتيه:

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه و سلَّم:

إذا سجد أحدكم فلا يبركُ كما يبركُ البعيرو ليضع يديه قبل ركبتيه.

و هذا حديث صحيح. أخرجه أبو داود و النسائيُّ و الطحاوي في المشكل و قال الألباني رحمه الله: سنده صحيح رجاله كلُّهم ثقات رجال مسلم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه و سلَّم: إذا سجد أحدكم فلا يبركْ كما يَبْرُكُ البعير و ليضع يديه قبل ركبتيه. ثمّ يسجد و صفة سجوده أن يكون سجوده على الأعضاء السبعة على سبعة أعظم: على الجبهة مع الأنف و اليدين و الركبتين و بطون أصابع الرِّجلين لحديث بن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال النَّبِيُّ صلَّى الله عليه و سلَّم: أُمرتُ أن أسْجُدَ على سبعة أعظم: على الجبهة و أشار بيده إلى أنفه و اليدين و الركبتين و أطراف القدمين و لا نكفتَ الثِّياب و لا الشعر. و الحديث في الصحيحين و في لفظ لمسلم: و لا أكُفُّ ثوبًا و لا شعرًا. فيسجد على سبعة أعظم: على الجبهة مع الأنف و اليدين و الركبتين و أطراف القدمين و لا يكْفِت الثياب و لا الشعر لا يكفّ ثوبًا و لا

شعرًا. و يجافي: أي: يباعد عضديه عن جنبيه لحديث عبد الله بن مالك بن بُحَينَة أنّ النبيّ صلَّى الله عليه و سلَّم كان إذا صلّى فرَّج بين يديه حتّى يبدوَ بياض إبطيه. فيجافي عضديه عن جنبيه و يجافي بطنه عن فخذيه و فخذيه عن ساقيه و يفرّج بينهما لحديث بن عبّاس رضي الله عنهما قال: أتيت النبيّ صلَّى الله عليه و آله و سلَّم من خلفه فرأيت بياض إبطه و هو مجخِّنٌ قد فرّج يديه.

مجخِّنٌ: أي: فتح عضديه و باعدهما عن جنبيه و رفع بطنه عن الأرض. فرَّج بين يديه كما عند أبي داود بإسنادٍ صحيح و يجعل كفّيه في حال السجود حذوَ منكبيه لحديث أبي حُمَيدٍ أيضًا رضي الله عنه ثمَّ سجد فأمكن أنفه و جبهته و نحّى يديه عن جنبيه و وضع كفّيه حذو منكبيه و هذا أخرجه أبو داود بإسنادٍ صحيح.

أو يجعلهما حذو أذنيه. فهتان الصفتان لليدين في حال السجود كالصفتين لليدين عند الرفع أو كذلك عند تكبيرة الإحرام حذو المنكبين أو إلى فروع الأذنين كما في حديث وائلِ بن حُجر في وصف سجود النبي صلَّى الله عليه و سلَّم و هو حديث صحيح أخرجه النسائي و غيره قال: ثمّ سجد فجعل كفّيه بحذاء أذنيه صلَّى الله عليه و سلَّم و يرفع ذراعيه عن الأرض في حال السجود لحديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه و سلَّم: اعتدلوا في السجود و لا يَبْسُطْ أحدكم ذراعيه انبساط الكلب. و الحديث في الصحيحين.

اعتدلوا في السجود: و لا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب و يضُمُّ قدميه و يستقبل بأطراف أصابعهما القبلة لحديث عائشة رضي الله عنها: فوجدته ساجدًا راصًّا عقبيه مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة. و هو حديث صحيح أخرجه الطحاويُّ في المُشكِل و ابن خزيمة و الحاكم و البيهقي و قال الحاكم صحيح على شرط مسلم و وافقه الذهبيّ و وافقهما الألبانيّ. قالت عائشة رضي الله عنها: فوجدته صلَّى الله عليه وآله و سلَّم ساجدًا راصًّا عقبيه مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة

و يطمئنُّ في السجود:

و تجب الطمأنينة في السجود لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصّة المسيء في صلاته و فيه: ثمّ اسجُد حتّى تطمئنّ ساجدًا. و الحديث في الصحيحين

و يأتي بأذكار السجود:

يقول في سجوده: سبحان ربِّيَ الأعلى(ثلاثًا). لحديث حذيفة رضي الله عنه عند مسلم أنّه صلّى مع رسول الله صلَّى الله عليه و سلَّم فكان يقول في ركوعه: سبحان ربِّيَ العظيم و في سجوده: سبحان ربِّيَ الأعلى و في رواية: سبحان ربّيَ العظيم (ثلاث مرّاتٍ) و إذا سجد قال: سبحان ربِّيَ الأعلى (ثلاث مرّات).

و الحديث كما مرّ أخرجه بن ماجه بإسنادٍ صحيح. و للمصلّي أن يزيد ما شاء من الأذكار الثابتة فمنها حديث عائشة قالت: كان رسول الله صلَّى الله عليه و سلَّم يقول في ركوعه و سجوده: سبّوح قدّوس ربّ الملائكة و الرّوح. و الحديث أخرجه مسلم في صحيحه. و عنها رضي الله عنها كما في الصحيحين أنّ النبي صلَّى الله عليه و سلَّم كان يكثرُ أن يقول في ركوعه و سجوده: سبحان اللَّهُمَّ و بحمدك اللَّهُمَّ اغفر لي يتأوّل القرآنَ. و عن عوف بن مالك الأجشعي كما أخرج أبو داود في سننه بإسنادٍ صحيح أنّ النبي صلَّى الله عليه و آله و سلَّم كان يقول في ركوعه: سبحان ذي الجبروت و الملكوت و الكبرياء و العظمة ثمّ قال في سجوده مثل ذلك و لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: فقدتُ النبي صلَّى الله عليه و آله و سلَّم ليلةً من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه و هو في المسجد و هما منصوبتان و هو يقول: اللَّهُمَّ أعوذ برضاك من سخطك و بمعافاتك من عقوبتك و أعوذ بك منك لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك. و الحديث أخرجه مسلم في صحيحه. و لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنّ النبيّ صلَّى الله عليه و سلَّم كان يقول في سجوده: اللَّهُمَّ اغفر لي ذنبي كُلَّهُ دِقَّهُ و جِلَّهُ و أوّله و آخره و علانيته و سِرّه . و هذا أخرجه مسلم في صحيحه. و لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم في صحيحه أنّ النبي صلَّى الله

عليه و سلَّم كان إذا سجد قال: اللَّهُمَّ لك سجدت و بك آمنت و لك أسلمتُ سجد وجهي للذي خلقه و صوَّره و شقَّ سمعه و بصرَه تبارك الله أحسنُ الخالقين. و يُستحبّ للمصلّي أن يُكثر من الدّعاء في السجود و يسألَ ربّه من خيري الدنيا و الآخرة سواءٌ كانتِ الصلاة فرضًا أم كانت نفلاً لحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم في صحيحه أنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قال: أقرب ما يكون العبد من ربّه و هو ساجد فأكثروا الدعاء و لحديث بن عبّاسٍ رضي الله أخرجه مسلم في صحيحه و فيه: أمّا الركوع فعظّموا فيه الربّ عزّ و جلّ و أمّا السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمِنٌ أن يُستجاب لكم و بفتح الميم أيضًا فقمَنٌ: أي: فحقيق و جدير أن يُستجاب لكم.

<u>إذا فرغ من الدعاء و الذكر في السجود رفع منه:</u>

يرفع رأسه من السجود مكبِّرًا و يعتدل جالسًا مطمئنًّا لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين : ثمّ يكبّر حين يرفع رأسه من السجود و لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصّة المسيء في صلاته و فيه: ثمّ ارفع حتّى تطمئنّ جالسًا و يَفرُشُ قدمه اليسرى و بكسر الراء أيضًا: و يَفرِشُ قدمه اليسرى و يجلس عليها.

و هو الإفتراش:

و ينصبُ اليمنى و يستقبل بأصابعها القبلة فالإفتراش أن يفرُشَ قدمه اليسرى و أن يجلس عليها و ينصب اليمنى و يستقبلَ بأصابعها القبلة لحديث عائشة رضي الله تبارك و تعالى عنها الذي أخرجه مسلم في الصحيح و فيه: و كان يَفرُشُ و بكسر الراء أيضًا: و كان يفرِشُ رجله اليسرى و يَنْصِبُ رجله اليمنى يأتي بالأذكار بين السجدتين كما روى أبو داود: و كان يقعد بين السجدتين نحوًا من سجوده و كان يقول: ربِّ اغفر لي ربِّ اغفر لي. و هذا حديث صحيح.

و إن شاء زاد على ذلك فقال: اللَّهُمَّ اغفر لي و ارحمني و اجْبُرْني و ارفعني و اهدني و عافني و ارزقني. أخرجه أبو داود و ابن ماجه و هو حديث صحيح.

فهذا هو الذكر بين السجدتين:

يقول: ربِّ اغفر لي ربِّ اغفر لي. و إن شاء زاد على ذلك فقال: اللَّهُمَّ اغفر لي و ارحمني و اجبرني و ارفعني و اهدني و عافني و ارزقني.

ثمّ يسجد السجدة الثانية و يرفع منه:

يكبّر و يسجد السجدة الثانية و يفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى لحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصّة المسيئ في صلاته و فيه: ثمّ اسجُد حتّى تطمئنّ

ساجدًا ثمّ ارفع حتّى تطمئنّ جالسًا ثمّ اسجُد حتّى تطمئنّ ساجدًا ثمّ افعل ذلك في صلاتك كلّها.

و يجلس جِلسة الإستراحة يرفع رأسه مكبِّرًا:

و يجلس جِلسة خفيفةً تُسمّى جِلسة الإستراحة قبل أن يقوم للثانية و الرّابعة في الصلاة الرباعية لحديث مالك بن الحُويرث رضي الله عنه أنّه كان يقول: ألا أُحدّثكم عن صلاة رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم فيصلّي في غير وقت الصلاة فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أوّل ركعةٍ استوى قاعدًا ثمّ قام فاعتمد على الأرض. و هذا حديث صحيح أخرجه النسائيّ.

ثمّ يقوم إلى الركعة الثانية يعتمد على يدين في النهوض إلى الركعة الثانية:

لحديث مالك بن الحُويرث رضي الله عنه في وصف صلاة النبي صلّى الله عليه و سلّم و فيه: فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أوّل ركعة استوى قاعدًا ثمّ قام فاعتمد على الأرض و الحديث في الصحيحين و أخرج أبو إسحاق الحربيُّ بسندٍ صحيحٍ: و كان يَعْجِنُ في الصلاة يعتمد على يديه إذا قام.

و يفعل في الركعة الثانية كالأولى:

لقوله صلّى الله عليه و سلّم للمسيء في صلاته: ثمّ افعل ذلك في صلاتك كلّها.

و الحديث في الصحيحين.

فيفعل ذلك في صلاته كلّها و يفعل في الركعة الثانية كالأولى إلاّ في أمور:

الأمر الأوّل:

تكبيرة الإحرام فلا يكبّر تكبيرة الإحرام لأنّ تكبيرة الإحرام للدّخول في الصلاة و قد دخل فيها.

الأمر الثاني:

السّكوت: فلا يسكت في الركعة الثانية كما سكت بعد تكبيرة الإحرام في الركعة الأولى لأنّ النبي صلّى الله عليه و سلّم كان يسكت بعد تكبيرة الإحرام ليأتي بدعاء الإستفتاح و أمّا إذا ما نهض إلى الركعة الثانية فإنّه يستفتح القراءة و يسكت لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم قال: كان رسول الله صلّى الله عليه و سلّم إذا نهض للركعة الثانية استفتح القراءة ب: الحمد لله ربِّ العالمين و لم يسكت. فيفعل في الركعة الثانية ما كان يفعل في الركعة الأولى غير أنّه لا يكبِّرُ للإحرام كما كبَّر في الركعة الأولى و كذلك لا يسكت إذا أتى بتكبيرة الإنتقال و قام إلى الركعة الثانية إنَّما يَشرعُ في القراءة مستفتحًا ب: الحمد لله ربّ العالمين و لا يسكت كما فعل رسول الله صلّى الله عليه و سلّم.

الأمر الثالث:

الإستفتاح: فيفعل في الركعة الثانية كما فعل في الركعة الأولى غير أنّه لا يستفتح في الركعة الثانية لأنّ الإستفتاح تُفتتَحُ به الصلاة بعد تكبيرة الإحرام لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: كان رسول الله صلّى الله عليه و سلّم إذا نهض للركعة الثانية استفتح القراءة ب: الحمد لله ربّ العالمين. و الحديث عند مسلم كما مرَّ.

الأمر الرابع:

لا يُطَوِّلُ الثانية كالأولى بل تكون الثانية أقصَرَ من الأولى في كلِّ صلاة لحديث أبي قتادة رضي الله عنه و فيه: يُطَوِّلُ في الأولى و يُقَصِّرُ في الثانية.

و حديث أبي قتادة رضي الله عنه عند مسلم في صحيحه و كذا في الصحيحين: كان صلّى الله عليه و سلّم يُطَوِّلُ الأليين و يُقَصِّرُ الأخريين من كلِّ صلاةٍ.

الأمر الخامس:

لا يُجدِّدُ النيّة فيفعل في الثانية ما فعل في الأولى غير أنّه لا يُجَدِّدُ النيّة للإكتفاء بإستصحابها لأنّهُ لو نوى الدخول بنيّةٍ جديدةٍ في الركعة الثانية لبَطَلَتِ الركعة

الأولى لِقَطْعِهِ استصحاب النيّة. أمّا التعوُّذُ فهل يأتي به في الركعة الثانية كما أتى به في الركعة الأولى أوْ لا؟

التعوّذ:

قيل:

- يُشرع في كلّ ركعةٍ لأنّه حال بين القراءتين أذكارٌ و أفعالٌ فيستعيذ بالله من الشيطان الرّجيم في كلّ ركعةٍ. قالوا لهذا التعليل و لقول الله تعالى:

فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرّجيم. و هذا هو الذي اختاره شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله تعالى كما في الإختيارات العلمية أنّه يُشرع للمصّلي أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم في كلّ ركعة.

و قيل:

إنّما تَكونُ الإستعاذة في الركعة الأولى فقط لأنّ الصلاة جُملةٌ واحدةٌ لم يتخلّل للقراءتين فيها سكوت بل ذكر فالقراءة فيها كلّها كالقراءة الواحدة فيكفي فيها استعاذة واحدة.

قال بن القيّم رحمه الله: الإكتفاء بإستعاذة واحدةٍ أظهرُ.

فقيل: يستعيذ بالله في كلِّ ركعةٍ و قيل: إنّما يكتفي بالإستعاذة في الركعة الأولى.

الأوّل اختاره شيخ الإسلام كما في الإختيارات العلميّة و أمّا الثاني فهو الذي استظهره العلاّمة بن القيّم رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً إلاّ إذا لم يستعذْ في الركعة الأولى فإنّه يأتي بالإستعاذة في الركعة الثانية. و أمّا البسملة فتُستحبُّ لكلّ ركعة لأنّها تستفتحُ بها السورة.

و أمّا جِلسَةُ التشهّد:

فإذا كانتِ الصلاة ثنائيةً أي: ركعتين كصلاة الفجر و الجمعة و العيدين جلس للتشهّد بعد فراغه من السجدة الثانية من الركعة الثانية ناصبًا رجلَهُ اليمنى مُفْترشًا رجله اليسرى لحديث أبي حُميدٍ رضي الله عنه عند البخاري يرفعه و فيه: و إذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى و نصب اليُمنى. و يضعُ يده اليسرى على فخذه اليسرى أو على ركبته اليسرى. و يضع يده اليسرى على فخذه اليسرى أو على ركبته اليسرى و يضع يده اليمنى على فخذه اليمنى و يقبض أصابع اليمنى كلّها إلاّ السَّبَّابَة فيُشيرُ بها لحديث بن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلّى الله عليه و سلّم كان إذا جلس في الصلاة وضع كفّه اليمنى على فخذه اليمنى و قبض أصابعه كلّها و أشار بإصبَعِهِ التي تلي الإبهام و وضع كفّه اليسرى على فخذه اليسرى و الحديث أخرجه مسلم في صحيحه و عند أبي

داود و النسائيُ بإسنادٍ صحيح و كان يضع حدَّ مرفقه الأيمن على فخذه الأيمن أو على فخذه اليمنى و هي تُذَكَّرُ و تُؤَنَّثُ.

يشير بالإصبَع في التشهّد:

يشير بالسّبّابة من بداية التشهّد إلى أن يسلِّمَ لحديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنّ النبيّ صلّى الله عليه و سلّم كان يشير بإصبعه إذا دعا و لا يحرّكها. هذا أخرجه النسائيّ و أبو داود و أخرجا أيضًا بسند صحيحٍ: و كان إذا أشار بإصبعه وضع إبهامه على إصبعه الوسطى كما أخرج مسلم في الصحيح: و كان يُحَلِّقُ بهما حلقًا و كان رفع إصبعه يحرّكها و يدعُو بها كما أخرج ذلك أبو داود و النسائيّ بإسنادٍ صحيح و يقول كما أخرج أحمد بسندٍ حسنٍ: لهي أشدُّ على الشيطان من الحديد. يعني السَّبَّابة عند الإشارة و التحريك. لهي أشدُّ على الشيطان من الحديد: يعني السبّابة.

و يقرأ التشهّد:

يقرأ في هذا الجلوس التشهّد فيقول: التحيّات لله و الصلواتُ و الطيّبات السلام عليك أيّها النبيّ و رحمة الله و بركاته. السلام علينا و على عباد الله الصالحين

أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له و أشهد أنّ محمّدًا عبده و رسوله. و هذا تشهّد بن مسعود رضي الله عنه و هو في الصحيحين.

ثمّ يقول:

كما ذكر البخاريّ في الصحيح: اللَّهُمَّ صلِّ على محمّدٍ و على آل محمّدٍ كما صلّيت على إبراهيم و على آل إبراهيم إنّك حميد مجيد

اللَّهُمَّ بارك على محمّدٍ و على آل محمّدٍ كما باركت على إبراهيم و على آل إبراهيم إنّك حميدٌ مجيدٌ.

و يستعيذ وجوبًا من أربعٍ:

فيقول كما في الصحيحين: اللَّهُمَّ إنّي أعوذ بك من عذاب جهنّم و من عذاب القبر و من فتنة المحيا و الممات و من شرّ فتنة المسيح الدّجّال. بعد أن يُصلّيَ على النبيّ صلّى الله عليه و سلّم بِعَقِبِ الإتيان بالتشهّد يستعيذ بالله من أربع فيقول: اللَّهُمَّ إنّي أعوذ بك من عذاب جهنّم و من عذاب القبر و من فتنة المحيا و الممات و من شرّ فتنة المسيح الدّجّال.

و يدعو بما شاء ممّا هو ثابت عن النبيّ صلّى الله عليه و سلّم كما يدعو بما يُحِبُّ من خيري الدّنيا و الآخرة ثمّ يسلّمُ.

بعد ذلك يُسلّم عن يمينه و شماله:

قائلاً: "السلام عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله" لحديث جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه و قد أخرجه مسلم في صحيحه قال: كنّا إذا صلّينا مع رسول الله صلّى الله عليه و سلّم قلنا: السلام عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله. و له أن يزيد: "و بركاته" عن يمينه لحديث وائل بن حُجْرٍ قال: صلّيت مع النبي صلّى الله عليه و سلّم فكان يُسلّمُ عن يمينه: السلام عليكم و رحمة الله و بركاته و عن شماله: السلام عليكم و رحمة الله.

إذا كانت الصلاة ثلاثيةً أو رباعيّة يقوم إلى الركعة الثالثة ثمّ الرابعة و لا يكتفي في التشهّد الأوسط أو في التشهّد الأوّل بالتشهّد بغير أن يصلّيَ على النبيّ صلّى الله عليه و سلّم فيصلّي على النبي صلّى الله عليه و سلّم في التشهّد الأول كما يصلّي على النبي صلّى الله عليه و سلّم في التشهّد الأخير ثمّ يَنهضُ معتمدًا على يديه رافعًا يديه حذو أذنيه أو منكبيه لحديث أبي حُميدٍ الساعدي رضي الله عنه و فيه: ثمّ إذا قام من الركعتين كبّر و رفع يديه حتّى يُحاذيَ بهما منكبيه كما كبّر عند افتتاح الصلاة ثمّ يصنع ذلك في بقيّة صلاته و يُصلّي بقية الركعات كالركعة الثانية لحديث أبي هريرة في قصّة المسيء في صلاته بعد أن علّمه الركعة الأولى: ثمّ افعلْ ذلك في صلاتك كلّها.

و لا يجلس في الثالثة في المغرب و الرابعة من الظهر و العصر و العشاء إلاّ متورِّكًا لحديث أبي حُميدٍ رضي الله تبارك و تعالى عنه يرفعه.

فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى و نصب اليمنى و إذا جلس الركعة الآخرةَ قدّم رجله اليسرى و نصب الأخرى و قعد على مَقْعَدَتِهِ. و هذا أخرجه البخاريّ في صحيحه. ففي التشهّد الثاني يجلس متورِّكًا و أمّا في الصلاة ذات التشهّد الواحد أو إذا كان في التشهّد الأوّل فإنّه يجلس مُفْترشًا ثمّ يقرأ في التشهّد الأخير التشهّد مع الصلاة على النبيّ صلّى الله عليه و سلّم ثمّ يأتي بالدعاء ثمّ يسلّم عن يمينه و شماله. فهذه هي صلاة رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و هذه صفتها كما بيَّنتْها لنا السنّة الصحيحة و علينا أن نتعلّم ذلك و أن نعلم أنّه لا فرق في هذه الصّفة لصلاة النبيّ صلّى الله عليه و سلّم بين المرأة و الرّجل لأنّ بعض النّاس يقول: إنّ ما يكون من المجافاة و التباعد بين العضدين و الجنبين و بين الفخذين و البطن و بين الساقين و الفخذين إنّما يكون للرجل وحده: المرأة في ذلك كالرجل سواءً بسواء و كذلك في سائر ألوان العبادات إلاّ ما ورد النّصّ بتخصيص المرأة فيه بهيئة بعينها فيُصارُ حينئذ إلى ما نُصَّ عليه. هذه صفة صلاة رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم مختصرةً بأدلّتها الصحيحة من سنّة رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم.

لِفَضِيلَةِ الشيخ محمّد سعيد رسلان حفظه اللهُ تعالى

أسأل الله جلَّتْ قُدْرَتُهُ و تقدّستْ أسمائه أن يعلّمنا ما ينفعنا و أن ينفعنا بما علّمنا و أن يزيدنا علمًا و صلّى الله و سلّم على نبيّنا محمّد و على آله و أصحابه أجمعين.